

Destinataire: Agnes Nassaroudi
Date: 28/03/14
Année: 0465

الأستاذ كمال الرزقي

مكتبه في نزاعات أسماء مجالات الإنترنت

10 شارع فرحات حشاد أريانة 2080

الهاتف: 98423442 / 71707442

القضية التحكيمية عدد 4 لسنة 2014

تاريخ الحكم التحكيمي: 27 مارس 2014

حكم تحكيمي أصدره المحكم في نزاعات أسماء مجالات الإنترنت

الأستاذ كمال الرزقي

المدعية: الشركة التونسية للكهرباء و الغاز في شخص ممثلها القانوني

المدعى عليه: السيد مخلص عزوز

أولاً: أطراف النزاع

1.1 - المدعية: هي الشركة التونسية للكهرباء و الغاز منشأة عمومية مسجلة بالسجل التجاري لمحكمة تونس الابتدائية بتاريخ 1997/02/28 تحت عدد ب 121461997 مقرها الاجتماعي كائن ب نهج كمال أتاتورك عدد 38 تونس حسب

النسخة من مضمون السجل التجاري المؤرخ في 2014/01/08 المصاحب لملف الدعوى.

2.1 - المدعى عليه: السيد مخلص عزوز عنوانه ب 53 شارع الحبيب ثامر حي العوينة متلين 7034 بنزرت صاحب الهاتف الجوال رقم 97069871 وهو مطلوب باعتباره كان قد سجل اسم المجال التالي: "steg.tn" باسمه لدى مكتب التسجيل OVH بتاريخ 2013/09/07 وذلك حسب بيانات "Whois ?" على موقع هيكل السجل بتونس بتاريخ اطلاق المحكم عليه في 2014/03/21.

ثانيا: اسم المجال محل النزاع

تقدمت المدعية الشركة التونسية للكهرباء و الغاز بعريضة ضد السيد مخلص عزوز في خصوص اسم المجال التالي: "steg.tn" المسجل باسم المطلوب حسب ما يتضح من الأستمارة المصاحبة لملف النزاع طالبة شطب هذا التسجيل و تمكينها من استرجاعه و تسجيله باسمها مثلما يتضح من تقريرها المصاحب للملف السابق الذكر المؤرخ في 2014/01/09.

ثالثا: إجراءات النزاع

1.3 - تقديم الدعوى:

قدمت الدعوى الراهنة من طرف الشركة الطالبة بتاريخ 2014/01/10 بعريضة اودعت مباشرة لدى مصلحة الضبط المركزي للهيئة الوطنية للاتصالات وقيدت تحت عدد 30 حسب ما نص عليه الفصل 1.3 من نظام التحكيم الخاص بالنزاعات المتعلقة بمجالات الأسماء موضوع قرار الهيئة الوطنية للاتصالات المؤرخ في 2012/05/24 مثلما وقع تنقيحه بقرار الهيئة عدد 184 المؤرخ في 2013/12/18.

كما احتوت العريضة على الوثائق اللازمة المنصوص عليها بالفصل 3.2 من نظام التحكيم أي: الأستمارة معمرة وممضاة و مختومة من طرف الشركة المدعية و مكتوب باسم هذه الأخيرة مؤرخ في 2014/01/09 فيه عرض لسنوع الدعوى و طلباتها مصحوبة بمؤيدات وبإذن بنكي بتحويل معالم التحكيم باسم الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 2014/01/08.

و تتمثل المؤيدات المقدمة من طرف الشركة الطالبة سندا لدعواها في:

- نسخة من السجل التجاري للشركة المدعية المؤرخ في 2014/01/08.

- نسخة من المرسوم عدد 62 لسنة 1962 المؤرخ في 3 أفريل 1962 المتعلق بإحداث و تنظيم الشركة التونسية للكهرباء و الغاز.

- نسخة من القانون عدد 16 لسنة 1962 المؤرخ في 1962/05/21 المتعلق بالمصادقة على المرسوم عدد 62 لسنة 1962

- نسخة من محضر تنبيه قبل التتبع موجه من طرف الشركة الطالبة إلى المطلوب محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ نادية الكافي بتاريخ 2013/12/08 تحت عدد 8571

- نسخة من صفحة إنترنات مؤرخة في 2013/11/25 تابعة لمركز السجل تفيد تسجيل اسم المجال التالي: "steg.tn" باسم المطلوب.

3.2 - إجراءات إعلام الشركة المطلوبة

بعد تلقي الدعوى، وجهت الهيئة الوطنية للاتصالات إلى المطلوب مكتوبا مؤرخا في 2014/01/21 ضمن بتاريخ 2014/01/22 تحت عدد 123 عن طريق رسالة مضمونة الوصول بتاريخ 2014/01/24 تحت عدد RR 993815075TN تضمن إعلام المطلوب بالدعوى وتذكيرا بأحكام الفصلين 2.4 و 3.4 من نظام التحكيم و خاصة بأجال الجواب وبأن عدم الجواب عن الدعوى لا يوقف الإجراءات مصحوبا بنسخة من ملف الدعوى.

و قد تسلم المطلوب هذه المراسلة بتاريخ 2014/01/26 مثلما يتضح من إمضاءه المضمن في علامة البلوغ البريدية السابقة الذكر و المرافقة لملف الدعوى.

وحيث لم يصل إلى الهيئة الوطنية للاتصالات إلى انقضاء أجل ال 20 يوما المنصوص عليه بالفصل 2.4 من نظام التحكيم السابق الذكر أي رد من المطلوب عن الدعوى.

3.3 - إجراءات إعلام المحكم

على أساس اختيار الشركة الطالبة المحكم محرر هذا الحكم تطبيقا لأحكام الفصل 3.2 من نظام التحكيم، وجهت الهيئة الوطنية للاتصالات بمكتوبها المؤرخ في 2014/02/17 تحت عدد 235 إعلاما إلى المحكم السابق الذكر باختياره من طرف الطالبة الذي تسامه مباشرة في مكتبه بتاريخ 2013/02/19 صحبة المكتوب السابق الذكر الذي دعاه إلى التعبير عن موافقته على التعهد بالنزاع مع تقديم تصريح

بالاستقلالية عن طرفي النزاع و ذلك في أجل الخمسة أيام تطبيقا لأحكام الفصل 5 من نظام التحكيم.

و بتاريخ 2014/02/24 قدم المحكم محرر هذا الحكم للهيئة الوطنية للاتصالات مباشرة لدى مكتب الضبط مكتوبين بنفس التاريخ السابق الذكر: الأول يتعلق بالموافقة على التعهد بالنزاع و الثاني يخص التصريح بالاستقلالية عن طرفي النزاع.

و في 2014/02/27 مكنت الهيئة الوطنية للاتصالات المحكم المذكور من ملف النزاع بطريقة مباشرة في مكتبه مفتوحة بذلك إجراءات التحقيق فيه.

رابعاً: وقائع النزاع

قدمت المدعية في عريضتها مستندات و مؤيدات تفيد ثبوت الوقائع التالية:

1.4 - أنشطة الشركة المدعية:

من خلال النسخة من مضمون السجل التجاري المؤرخ في المؤرخ في 2014/01/08، يتضح أن الشركة المدعية الشركة التونسية للكهرباء و الغاز هي منشأة عمومية مسجلة بالسجل التجاري لمحكمة تونس الابتدائية بتاريخ 1997/02/28 تحت عدد ب 121461997 مقرها الاجتماعي كائن ب نهج كمال أتاتورك عدد 38 تونس.

و حيث أن هذه الشركة محدثة و منظمة بالمرسوم عدد 62 لسنة 1962 المؤرخ في 3 أفريل 1962 الذي وقعت المصادقة عليه بمقتضى القانون عدد 16 لسنة 1962 المؤرخ في 1962/05/21.

و حيث جاء بالفصل 1 و 2 و 3 من المرسوم السابق الذكر أنه وقع إحداث مؤسسة عامة ذات صبغة تجارية و صناعية يتمثل نشاطها في إنتاج و نقل و توزيع و استيراد و توريد الكهرباء و الغاز القابل للاحتراق باستثناء بعض الأنشطة الأخرى الواردة بالفصل 2 من المرسوم. وتخضع هذه المؤسسة العمومية إلى الأحكام المنظمة للشركة الخفية الأسهم طالما لم تخالف أحكام هذا المرسوم. وهي الأنشطة المشار إليها كذلك في موقع الشركة الإلكتروني في العنوان التالي:

www.steg.com.tn

2.4 - ثبوت رجوع علامات التجارة و الخدمة للشركة المدعية

لقد قدمت الشركة المدعية سنداً لمليكتها الفكرية لعلامة التجارة " steg " باعتبارها اختصاراً تجارياً لأسمها الأجماعي باللغة الفرنسية Société Tunisienne de l'Electricité et du Gaz جملة من الوثائق و المعطيات:

- إقرار القانون منذ سنة 1962 لها بتسمية الشركة التونسية للكهرباء و الغاز و ذلك بالمرسوم عدد 62 لسنة 1962 المؤرخ في 3 أفريل 1962 الذي وقعت المصادقة عليه بمقتضى القانون عدد 16 لسنة 1962 المؤرخ في 1962/05/21

- تسجيل هذا الأسم الأجماعي بالسجل التجاري للمحكمة الابتدائية بتونس منذ تاريخ 1997/02/28 مثلما يتضح من مضمون سجلها التجاري المؤرخ في 2014/01/08:

- الموقع الإلكتروني للشركة الطالبة المتمثل في العنوان التالي:
www.steg.com.tn

وهي المعطيات التي تفيد بأن اسم المجال موضوع النزاع الراهن يتطابق أو على الأقل هو قابل للتطابق بصرياً و لغوياً و سمعياً مع علامة التجارة الراجعة بالملك للشركة الطالبة.

3.4 - ثبوت تسجيل اسم المجال محل النزاع باسم المطلوب

بالرجوع إلى بيانات " Whois ? " على موقع هيكل السجل بتونس بتاريخ اطلاع المحكم عليها في 2014/03/27، كان المطلوب السيد مخلص عزوز قد سجل بتاريخ 2013/09/07 اسم المجال التالي: steg.tn باسمه لدى مكتب التسجيل OVH. كما حدد هذا الأخير نقطتي الاتصال الإداري و التقني في العنوان الإلكتروني التالي: tunisie.tn@topnet.tn وضبط رقم هاتفه التالي 97069871 و عنوانه في ب 53 شارع الحبيب ثامر حي العوينة 7034 بنزرت. كما يتضح من خلال نفس هذه البيانات بأن وضعية اسم المجال السابق الذكر لا زالت سارية المفعول مما يفيد ثبوت تسجيل اسم المجال محل النزاع باسم المطلوب إلى اليوم.

خامسا: دفعوات طرفي النزاع

1.5 - مستندات الشركة الطالبة:

تعرض الشركة المدعية في تقريرها المؤرخ في 2014/01/09 أن السيد مخلص عزوز قد سجل بتاريخ 2013/09/07 اسم المجال التالي: " stcg.tn " باسمه لدى مكتب التسجيل OVH مع أن اسم المجال هذا يتطابق بصريا و لغويا و سمعيا مع علامة التجارة و الخدمة والأسم الاجتماعي و التجاري لها وهي التي تحمل اسم الشركة التونسية للكهرباء و الغاز كما هو ثابت في مضمون سجلها التجاري المقدم صلب ملف النزاع خاصة و أنه جاء في المرسوم عدد 8 لسنة 1962 المصادق عليه بالقانون عدد 16 لسنة 1962 المذكورين أعلاه بالإضافة إلى أنه وقع إشهاره بالرائد الرسمي بتاريخ 1997/03/17.

و حيث اعتبرت الشركة الطالبة أن استعمال المطلوب لهذا الأسم يخالف لأحكام الفصل 7 من ميثاق العنوانة الخاص بمجال " .tn " المؤرخ في 24 جويلية 2013 فضلا عن وجود سوء نية من طرف المدعي عليه باستعماله علامة تجارية تابعة لها قصد الاستحوذ على هذا الأسم واستغلاله لصالحه ومنافسة صاحب الأسم الأصلي بطريقة غير شرعية و غير نزيهة و حرمانها من ترسيمه باسمها وذلك بكيفية مخالفة للأحكام المتعلقة بأسماء المجالات و بالملكية الصناعية و التجارية.

و حيث على أساس كل ذلك، فقد طالبت المدعية بشطب هذا التسجيل و تمكينها من استرجاع اسم المجال موضوع النزاع و تسجيله باسمه مقدمة جملة المؤيدات المذكورة أعلاه.

2.5 - رد المطلوب:

رغم توجيه الهيئة الوطنية للاتصالات لملف الدعوى إلى المطلوب ومطالبته بالرد على هذه الأخيرة وذلك في عنوانه القانوني حسب بيانات هيكل السجل، و بالرغم من ثبوت إمضاء المطلوب على علامة البلوغ البريدية وعلى النحو المبين أعلاه، لم يصل إلى الهيئة و لا إلى المحكم أي رد عن الدعوى.

سادسا: مستندات الحكم التحكيمي

1.6 - في شكل و إجراءات الدعوى:

لقد تم رفع الدعوى الراهنة من طرف ذي الصفة و المصلحة الشرعية الشركة التونسية للكهرباء و الغاز باعتبار أن اسم المجال موضوع الدعوى يتطابق أو على

الأقل قابل للتطابق بصريا و لغويا و سمعيا مع الأسم الاجتماعي والعلامات التجارية للشركة الطالبة.

كما أن الدعوى الراهنة مرفوعة ضد شخص ذي الصفة السيد مخلص عزوز باعتباره هو التي سجل اسم المجال موضوع النزاع باسمه على النمر المبين أعلاه. و قد استوفت الدعوى الحالية جميع الشروط الشكلية و الإجرائية المنصوص عليها بنظام التحكيم و خاصة بالفصل 3 منه والقوانين و الترتيب السارية المفعول مثلما هو مبين أعلاه، مما يجعلها حرة بالقبول من الناحية الشكلية.

2.6 - في أصل الدعوى:

يتعلق موضوع الدعوى الراهنة بمطالبة الشركة المدعية الشركة التونسية للكهرباء و الغاز بإحالة اسم المجال: "steg.tn" المسجل من طرف السيد مخلص عزوز بتاريخ 2013/09/07 باسمه لدى مكتب التسجيل OVH إليها.

في خصوص موقف المطلوب، رغم توجيه الهيئة الوطنية للاتصالات لملف الدعوى له ومطالبته بالرد على هذه الأخيرة وذلك في عنوانه القانوني حسب بيانات هيكل السجل وبالكيفية المبينة أعلاه، ورغم تسلم المدعى عليه لمراسلة الهيئة بتاريخ 2014/01/26 مثلما وقع بيانه أعلاه، إلا أنه لم يصل إلى هذه الأخيرة و لا إلى المحكم أي رد منه، فإن المحكم يعتبر أن أحكام الفصل 4 من نظام التحكيم مستوفاة و بالتالي سيواصل النظر في النزاع بناء على أوراق الملف حسب ما اقتضته الفقرة 4.4 من هذا النظام.

و حيث يتمثل مناط حسم النزاع في التحقق من جهة من مدى أحقية المطلوب في تسجيل اسم المجال موضوع الدعوى باسمه لدى مكتب التسجيل رغم أن هذا الأسم متطابق أو شبيه بعلامات التجارة و الخدمة بالأسم الاجتماعي للشركة الطالبة. كما يتمثل في التثبت في مدى انتجاء المدعى عليه إلى مناورات عن سوء نية منه قصد الاستحواذ على هذا الأسم واستغلاله لصالحه و بالتالي حرمان الشركة المطلوبة من ترسيمه باسمها في مخالفة للقوانين المنظمة لأسماء المجالات و للملكية الصناعية بصفة عامة.

لقد اشترطت أحكام الفصل 7 من ميثاق العنونة الخاص بالمجال " .tn" السابق الذكر في المعرف الأسمي الوحيد لأسم مجال الأنترنت: "...أن لا يمس بحقوق الغير وأن لا يكون مطابقا أو قابلا للتطابق بصريا أو لغويا أو سمعيا مع اسم علامة تجارية".

كما بين الفصل 2.1 من نظام التحكيم أن فض النزاعات المتعلقة بتسجيل أسماء المجالات يعتمد على هذا النظام وعلى أحكام مجلة التحكيم و أفضل الممارسات الدولية ذات الصلة.

و في هذا الاتجاه يمكن الرجوع إلى بنود الفصل 4 - أ من وثيقة " السياسة الموحدة لفض نزاعات أسماء المجالات " المصادق عليها بتاريخ 26 أوت 1999 من طرف منظمة الأنترنت للأسماء و الأرقام المخصصة ICANN التي حددت الشروط التلازمية الواجبة للجوء الطالب في نزاع مجالات الأسماء للأجراء الإداري الوجوبي كما يلي: عندما:

- يكون اسم المجال مطابقا أو شبيها بكيفية تمكن من خلطه مع ماركة صنع أو خدمة مسلطة عليهما حقوق لفائدة الغير

- لا تتوفر في الشخص مصلحة أو حقوق شرعية متعلقة باسم المجال

- يتم تسجيل أو استعمال اسم المجال عن سوء نية

و حيث عرف الفصل 2 من القانون عدد 63 لسنة 2001 المؤرخ في 17 أفريل 2001 المتعلق بحماية علامات الصنع و التجارة والخدمات العلامات الأخيرة بكونها: " شارة ظاهرة تمكن من تمييز المنتجات التي يعرضها أو الخدمات التي يسديها شخص طبيعي أو معنوي و يمكن أن تتكون هذه الشارة من: أ / التسميات بمختلف أشكالها..."

و حيث أوجب الفصل 5 من القانون السابق الذكر أنه " لا يمكن اعتماد شارة كعلامة إذا كانت تمثل تعديا على حقوق سابقة و خاصة على: ب / تسمية أو اسم شركة قد توقع خطأ في أذهن العموم .. "

و حيث ثبت للمحكم أن اسم المجال موضوع النزاع احتوى على الأحرف الأولى باللغة الفرنسية للكلمات المكونة للأسم الاجتماعي للشركة الطالبة الشركة التونسية للكهرباء و الغاز Société Tunisienne de l'Electricité et du Gaz، بل و أن كلمة " steg " هي علامة تجارية و علامة خدمة مشهورة بها الطالبة في تونس و الخارج كما أن موقع هذه الشركة على الأنترنت www.steg.com.tn يحتوي على نفس هذه الكلمة.

كما أن الأسم الاجتماعي للشركة الطالبة له أساس تشريعي ثابت منذ تاريخ وجودها القانوني كشخص معنوي عام في 3 أفريل 1962 باعتبارها قد احدثت بالمرسوم

عدد 62 لسنة 1962 المؤرخ في 3 أفريل 1962 الذي وقعت المصادقة عليه بمقتضى القانون عدد 16 لسنة 1962 المؤرخ في 1962/05/21 مثلما بيناه أعلاه.

و إذا كان الأمر كذلك، فإن تسجيل المطلوب لهذا الأسم باسمه يعد اعتداء على حقوق الغير الفكرية من جهة و يجعله مخلا بالشرط الثاني المتمثل في أن لا يكون اسم المجال مطابقا أو قابلا للتطابق بصريا أو لغويا أو سمعيا مع اسم علامة تجارية من جهة أخرى.

و إن لم تقدم الطالبة صلب ملف القضية ما يفيد أنها قامت بتسجيل هذا الأسم في تونس لدى معهد الملكية الصناعية، كما لم تقم بتسجيل ماركات تجارية متولدة عنه باسمها لدى هذا المعهد، إلا أن اسم المجال موضوع النزاع يحيل إلى علامات تجارية و خدمة مشهورة على ملك الشركة الطالبة على معنى أحكام الفصلين 5 و 11 من القانون عدد 63 لسنة 2001 المؤرخ في 17 أفريل 2001 انسابق الذكر بالنظر إلى كونها منشأة عمومية تقدم خدمات ذات مصلحة عامة للمواطنين كما أن لها صيتا وطنيا لا و عالميا عرفت به هذه الشركة في مجال إنتاج و توزيع و نقل و استغلال الكهرباء و الغاز .

و بالمقابل لم يثبت من خلال ملف النزاع أن للمطلوب مصلحة شرعية أو حقوقا متعلقة باسم المجال موضوع النزاع ناهيك و أنه لا صلة بينه و بين الأسم الشخصي أو اسم الشركة و نشاطها الاجتماعي الواردين بصفحة الأنترنت التي يحيل إليها اسم المجال هذا إن كانت هذه الشركة موجودة واقعا و قانونا.

و حيث في هذا الصدد و باطلاع المحكم بتاريخ 2014/03/27 على موقع "steg.tn" محل النزاع اتضح أنه يروج لشركة موجودة بمتلين بنزرت اسمها Société l'Expert Détecteur de métaux يبدو أنها موجودة حسب بيانات صفحة الواب منذ 2004 و تنشط في مجال تجارة التجهيزات المتعلقة بحماية المهنيين و المؤسسات الاقتصادية الكبرى و الإدارات.

و يبدو من خلال معطيات الملف أن تسجيل المطلوب لأسم المجال موضوع النزاع باسمه كان لغاية حرمان الشركة المدعية صاحبة الحق من تسجيل اسم المجال المتصل بها باسمها و بعلاماتها التجارية. و يعد هذا التصرف من مظاهر سوء نية المطلوب.

و حيث أن تصرف المطلوب الأخير يوفر تبعا لذلك عناصر الصورتين التين ذكرتهما بنود الفصل 4 - أ - 3 من وثيقة السياسة الموحدة لفض نزاعات أسماء

المجالات السابقة الذكر لأمكانية القول بأن تسجيل أو استعمال اسم المجال كان عن سوء نية و تتمثل هذه العناصر في القيام بتسجيل الأسم بالأساس لغاية:

- إحالة أو بيع أو كراء اسم المجال المسجل لصاحب علامة الصنع أو الخدمة
- حرمان صاحب علامة الصنع أو الخدمة من تسجيل اسم المجال المتصل بها باسمه.

و حيث يتضح من كل ما سبق أن تسجيل المطلوب السيد مخلص عزور بتاريخ 2013/09/07 لأسم المجال "steg.tn" باسمه لدى مكتب التسجيل OVH قد تم بكيفية تمكن من خلطه مع علامة تجارة مسطرة عليها حقوق فكرية لفائدة الشركة الطالبة الشركة التونسية للكهرباء و الغاز فضلا عن عدم توفر المدعى عليه على أي مصلحة أو حقوق شرعية متعلقة باسم المجال بالإضافة إلى أن هذا التسجيل قد تم عن سوء نية، الأمر الذي يتجه معه الحكم لصالح الدعوى.

سابعا: نص الحكم التحكيمي

اعتبارا لكل الأسباب السابقة الذكر وتطبيقا لأحكام الفصل 1.7 من نظام التحكيم الخاص بالنزاعات المتعلقة بمجالات الأسماء، قرر المحكم التحكيم بالنزاع و الممضي أسفله إحالة اسم المجال "steg.tn" المسجل بتاريخ 2013/09/07 باسم المطلوب لدى مكتب التسجيل OVH إلى الشركة الطالبة الشركة التونسية للكهرباء و الغاز.

و صدر هذا الحكم التحكيمي عن الأستاذ كمال الرزقي بتاريخ 27 مارس 2014


